[305] ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد (2) والذي قبله عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن ابن فضال عن أحمد بن عمر الحلبي أقول حمله الشيخ والكليني والبزنطي وغيرهم (3) على كون الجماعة الذين خلفه يطيقون الإطالة ويريدونها لما يأتي (4). (8035) 3 - قال الكليني وذلك أنه روي أن الفضل للإمام أن يخفف ويصلي بصلاة أضعف القوم. (8036) 4 - وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن الحسن عن الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال: سألته عن الركوع والسجود هل نزل في القرآن ؟ قال نعم (إلى أن قال) ومن كان يقوى على أن يطول الركوع والسجود فليطول ما استطاع يكون ذلك في تسبيح الله وتحميده وتمجيده والدعاء والتضرع فإن أقرب ما يكون العبد إلى ربه وهو ساجد فأما الإمام فإنه إذا قام بالناس فلا ينبغي أن يطول بهم فان في الناس الضعيف ومن له الحاجة فان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان إذا صلى بالناس خف بهم. (8037) 5 - محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن زرارة قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول ثلاثة إن تعلمهن المؤمن كانت زيادة في عمره وبقاء النعمة

(2) الكافي 3: 329 / 3. (3) منهم الشيخ علي في جامع المقاصد 1: 119 والمحقق الحلي في المعتبر: 182 والشهيد الثاني في شرح اللمعة 1: 273. (4) يأتي في الباب 69 من أبواب الجماعة. 3 - الكافي 3: 329 / 3. 4 - التهذيب 2: 77 / 287 وأورد صدره في الحديث 3 من الباب 5 من هذه الأبواب. 5 - الكافي 4: 49 / 15 وأورد صدره في الحديث 3 من الباب 4 من أبواب فعل المعروف. (*)